تحقيق القول فيما نُسب إلى الإمام ابن القيم من القول بـا لمجاز

أ.د. خالد بن عبد العزيز السيف
أستاذ في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة
جامعة القصيم

تحقيق القول فيما نُسب إلى الإمام ابن القيم من القول بالمجاز

خالد بن عبد العزيز السيف
قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
جامعة القصيم
البريد الإلكتروني: kasaif@gmail.com

الملخص :

يُعتبر الإمام ابن القيم من أشهر النافين لوقوع المجاز في اللغة والقرآن، حيث يرى أن القول بالمجاز من أهم منهجيات المتكلمين التي استخدموها لنفي الصفات الإلهية، وقد ناقش الإمام ابن القيم القائلين بوقع المجاز بشكل مستفيض . والقول بنفي المجاز في اللغة والقرآن هو الرأي الوحيد لابن القيم، وليس لابن القيم رأي آخر في قبول المجاز لا على مستوى النظرية ولا على مستوى التطبيق، ولكن في العصور المتأخرة أثار عدد من الباحثين أن لابن القيم رأيان في المجاز، قول بنفي المجاز حيث مارس ذلك على مستوى النظرية، وقول بقبول المجاز، حيث مارس على ذلك مستوى العمل، وقد استدل هؤلاء بعدد من الأدلة لإثبات رأيهم في ازدواجية ابن القيم في موقفه من المجاز، وغالب هذه الأدلة لا تسلم من المعارضة عند المناقشة والتمحيص، وهذا البحث يحقق في نسبة القول بالمجاز لابن القيم، ويفحص أدلة القائلين بتعدد رأي ابن القيم فيه ويناقشها مناقشة علمية، وينتهي إلى أنه ليس لابن القيم إلا رأي واحد، وهو نفي المجاز.

الكلمات المفتاحية: المجاز– ابن القيم– الرد على المتكلمين.

Achievement of the saying about what was attributed to Imam Ibn al–Qayyim from the saying metaphor

Khalid bin Abdul–Aziz al–Saif

Department of Islamic Doctrine & Contemporary Ideologies Islamic Studies Qassim University

Email : kasaif@gmail.com

Abstract:

Imam Ibn al-Qayyim is considered one of the most famous denials of metaphor in the language and the Qur'an, as he sees that saying metaphorically is one of the most important methodologies of the Mutakallimūn that they used to deny the divine attributes. Imam Ibn al-Qayyim discussed those who said the metaphor at great length. The saying denying the metaphor in the language and the Qur'an is the only opinion of Ibn al-Qayyim, and Ibn al-Qayyim has no other opinion about accepting the metaphor, neither at the level of theory nor at the level of application, but in later eras a number of researchers have raised that Ibn al-Qayyim has two opinions about the metaphor. At the theoretical level, and saying by accepting metaphor, as he practiced at that level of action, and these have inferred a number of evidence to prove their opinion of Ibn al-Qayyim's double standards in his position on the metaphor, and most of this evidence does not escape from the opposition upon discussion and scrutiny, and this research investigates the proportion of the saying metaphorically Ibn al-Qayyim, and he examines the evidence of those who say that Ibn al-Qayyim has multiple opinions about it and discusses it scientifically, and concludes that Ibn al-Qayyim has only one opinion, which is the negation of metaphor

Keywords: Metaphor- Ibn Al-Qayyim - Respond To The Respond To The Mutakallimūn

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد

يعتبر تحقيق أقول العلماء والوقوف على آرائهم وفضّ الخلاف عما أشكل من ذلك من أهم أبواب العلم، حيث إن تجلية رأي العالم المختلف فيه لا يقل أهمية عن نسبة الأقوال إليه، فكل ذلك مما هو مطلوب في المباحثات العلمية، هذا فضلاً عن أنه واجب شرعي، من حيث ضرورة ألا يتحمل عالم إلا أقواله التي قالها بمحض إرادته ومن صريح كلامه، دون ما نسب إليه من أقوال قد لا تحتملها عباراته وألفاظه. ولما كان القول بالمجاز من أهم الأدوات التي استخدمها المتكلمون لتأويل كثير من معاني الصفات الإلهية، كان الإمام ابن تيمية رحمه الله من أشهر العلماء الذي نفوا وجود المجاز في اللغة والقرآن، واشتهر هذا القول بعده، وكان من أبرز من أذاعه الإمام ابن القيم[1]رحمه الله، وأطال في تفصيل رده للمجاز، ومناقشة القائلين بالمجاز،حتى استقر رأي كثير من العلماء على معرفة رأي الإمام ابن القيم المشهور وهو القول بنفي المجاز، ولكن في هذا العصر بالذات بدأت نسبة هذا الرأي محل شكّ عند بعض الباحثين، وخصوصاً في مباحث اللغة العربية وبلاغتها، حيث بدأ يلوح في تلك الأبحاث أن لابن القيم رأيان في المجاز، رأي على المستوى النظري وهو النفي، ورأي على المستوى العملي التطبيقي وهو القول بالمجاز، حيث مارسه ابن القيم من خلال كتاباته وأبحاثه.

(١) محمد بن أبي بكر بن أيوب (٦٩١-٧٥١هـ) المعروف بابن القيم أو ابن قيم الجوزية، لأن أباه كان قيماً على المدرسة الجوزية الحنبلية، يعد ابن القيم من أبرز علماء المذهب الحنبلي، فقد طلب العلم في سن مبكرة واتصل بعدد من علماء عصره منهم الإمام ابن تيمية حيث تأثر به كثيراً في منهجيّة موافقة الكتاب السنة والاهتداء بأقوال الصحابة والتابعين، وقد تعرض للسجن وللامتحان أكثر من مرة وذلك بسبب بعض فتاويه فيما يتعلق ببعض أبواب الفقه، ولكن شهرة ابن القيم أكثر كانت في مجال العقيدة والسلوك. انظر الوافي بالوفيات ١٩٥/٢.

وهذا البحث يبحث في تحقيق نسبة القول بالمجال لابن القيم، وهل كان لابن القيم رأيان في المجاز، أم أن هناك سوء فهم لكلام ابن القيم واستعمالاته، وهذا ما سيتناوله البحث بإذن الله.

مشكلة البحث:

يحاول البحث أن يجيب على الأسئلة التالية: ما موقف ابن القيم من المجاز؟ وهل كان لابن القيم رأي واحد أو رأيان في المجاز؟ وما مستند من يرى أن لابن القيم رأيان في المجاز؟ وما تقييم أطروحات من يرى أن لابن القيم رأيان في المجاز من الناحية العلمية؟

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى تجلية رأي ابن القيم في موضوع المجاز، هل هو النفي أو التَّأرجح بين النفي والاثبات، إضافة إلى تقييم آراء من يتجه إلى أن لابن القيم رأيان في المجاز.

خطة البحث:

وقد جاءت خطة البحث كالتالي:

تمهيد: تعريف المجاز وأنواعه

المبحث الأول: نقد ابن القيم للمجاز وأسبابه

المطلب الأول: سبب نقد ابن القيم للمجاز

المطلب الثاني: نقد ابن القيم للمجاز

المبحث الثاني: تحقيق القول فيما نسب إلى الإمام ابن القيم من القول بالمجاز

المطلب الأول: تأويلات مجازية لنصوص قرآنية نقلها ابن القيم عن بعض السلف ثم ارتضاها مذهباً له.

المطلب الثاني: إيراد ابن القيم المجاز عن علماء معتبرين من القرون الثلاثة، وموافقته لهم.

المطلب الثالث: ممارسة ابن القيم للمجاز في حرِّ كلامه.

المطلب الرابع: ورود مصطلح المجاز عند ابن القيم وتصريحه بأن الكلام ينقسم إلى حقيقية مجاز

المطلب الخامس: تأليفه لكتاب الفوائد المشوق إلى علوم القرآن وعلم البيان

والله أسأل أن أكون قد وفقت للصواب أنه سميع قريب مجيب،،،

تمهيد: تعريف المجاز وأنواعه

تعريف الحقيقة والمجاز

يقسم أهل البيان والبلاغة الكلام إلى حقيقة ومجاز، وتعريفهما كالتالي:

أولاً: تعريف الحقيقة

لغة: الحقيقة في اللغة من "الحق". قال ابن فارس: الحقيقة من قولنا حق الشيء إذا وجب، واشتقاقه من الشيء المحقق وهو المحكم، فيقال: ثوب محقق النسج أي محكمه(١).

اصطلاحاً: هو اللفظ الدال على ما وضع له أولاً في الاصطلاح الذي وقع به التخاطب(٢).

ثانياً: تعريف المجاز

لغة: المجاز من الجواز قال الأصمعي: جزت الموضع سرت فيه وأجزته خلفته وقطعته، وأجزته أنفذته(٣)، وحقيقته هي الانتقال من مكان إلى مكان.

اصطلاحاً: ما أريد به غير المعنى الموضوع له في أصل اللغة لقرينة(٤).

ويقسم القائلون بالمجاز؛ المجاز إلى قسمين:

مجاز عقلي: وهو إسناد الفعل أو ما في معناه إلى غير ما هو له في الظاهر من حال المتكلم لملابسة مع قرينة صارفة عن أن يكون الإسناد إلى ما هو له مثل: عيشة راضية، وماء دافق(٥).

---

(١) انظر الصاحبي فقه اللغة ص١٤٩، نهاية الإيجاز في دراية الإعجاز ١٦٧.

(٢) انظر المثل السائر ٧٤/١، التعريفات ص٩٤، الحدود الأنيقة ص ٧٨، الإيضاح في علوم البلاغة ص٢٥٠، علوم البلاغة البيان والمعاني والبديع ص٢٤٧.

(٣) انظر لسان العرب ٣٢٦/٥. مادة "مجز".

(٤) انظر المثل السائر ٧٤/١، المزهر ٢٨٢، الإيضاح في علوم البلاغة ص٢٥٠، نهاية الإيجاز في دراية الإعجاز ص١٦٧، علوم البلاغة البيان والمعاني والبديع ص٢٤٨، التوقيف على مهمات التعاريف ص٦٣٧، الحدود الأنيقة ص٨٧، التعريفات ص٢١٤ ، جواهر البلاغة ص١٧٧.

(٥) انظر علوم البلاغة البيان والمعاني والبديع ص٢٩١، التوقيف على مهمات التعاريف ص٦٣٧، التعريفات ص٢١٥.

مجاز لغوي: وهو استعمال الكلمة في غير ما وضعت له من حيث اللغة أي ما كان مرجعه إلى اللغة(١).

ويُقسِّم المجاز اللغوي إلى مجاز مرسل واستعارة:

المجاز المرسل: هو ما كانت العلاقة بين ما استعمل فيه وما وضع له ملابسة ومناسبة غير المشابهة كاليد إذا استعملت في النعمة لما جرت به العادة من صدورها عن الجارحة، وبواسطتها تصل إلى المقصود بها(٢).

الاستعارة: هي اللفظ المستعمل في غير المعنى الموضوع له لمناسبة بين المعنى المنقول عنه، والمعنى المستعمل فيه مع قرينة تصرف عن إرادة المعنى الأصلي كقول القائل: سللت سيفاً على العدو؛ تقصد رجلاً ماضياً في نصرتك(٣).

وقد اتفق القائلون بالمجاز على أن الأصل في الكلام الحقيقة، ويعدل عنها إلى المجاز لمعانٍ ثلاثة وهي: الاتساع والتوكيد والتشبيه، فإذا عدمت الثلاثة تعينت الحقيقة، ولا بد للمجاز من قرينة تبين عدم إرادة الحقيقة.

وجميع أنواع الاستعارات داخل تحت المجاز، ومن المجاز أبواب الحذف والزيادات، والتقديم والتأخير(٤).

وبعضهم قسَّم المجاز إلى أربعة عشر قسماً، ولكنها كلها ترجع إلى التوسع والتشبيه والاستعارة، ولا يخرج التقسيم عنها.

والتقسيم لا يصح في شيء من الأشياء إلا إذا اختص كل قسم من الأقسام بصفته لا يختص بها غيره وإلا كان التقسيم لغواً لا فائدة فيه(٥).

---

(١) انظر التوقيف على مهمات التعاريف ٦٣٧، التعريفات ٢١٥.

(٢) انظر علوم البلاغة البيان والمعاني والبديع ص٢٤٩، جواهر البلاغة ص١٧٨.

(٣) انظر علوم البلاغة البيان والمعاني والبديع ص٢٥٩، جواهر البلاغة ص١٨٣.

(٤) انظر المزهر ص٢٨٢، ٢٨٣.

(٥) انظر المثل السائر ٣٥٥/١.

المبحث الأول: نقد ابن القيم للمجاز وأسبابه

المطلب الأول: سبب نقد ابن القيم للمجاز

المعروف من المتكلمين أنهم صرفوا الكثير من معاني نصوص صفات الله سبحانه وتعالى عن ظاهرها إلى معنى مؤول وسلكوا طريق المجاز في التأويل وخصوصاً المعتزلة والأشاعرة، لذلك فقد اشتدت مناقشة ابن القيم للمجاز من أجل ذلك، ولذلك فغالب مناقشة الإمام ابن القيم إنما كانت لهاتين الطائفتين، فعلى سبيل المثال: يقول الزمخشري –وهو من المعتزلة– عن صفة الرحمة لله سبحانه وتعالى: "فإن قلت: ما معنى وصف اللَّه تعالى بالرَّحمة ومعناها العطف والحنوّ، ومنها الرحم لانعطافها على ما فيها؟ قلت: هو مجاز عن إنعامه على عباده"(١) ويقول أيضاً عن صفة الإحاطة لله سبحانه وتعالى: "وإحاطة اللَّه بالكافرين مجاز. والمعنى أنهم لا يفوتونه كما لا يفوت المحاط به المحيط به حقيقة"(٢). ويقول الإيجي أيضاً –وهو من الأشاعرة– عن صفة الوجه لله سبحانه وتعالى: "الوجه وضع للجارحة، ولم يوضع لصفة أخرى، بل لا يجوز وضعه لما يعقله المخاطب، فتعين المجاز"(٣) كما ذكر الإمام العزُّ بن عبد السلام كثيراً من صفات الله تعالى كالرحمة والرضى والضحك والفرح وغيرها، وبين وجوب أن تُحمل على المجاز لا على الحقيقة حيث يقول: "فإذا وصف الباري بشيء من ذلك لم يجز أن يكون موصوفاً بحقيقته لأنه نقص، وإنما يتصف بمجازه"(٤)، لذلك كان على الإمام ابن القيم أن يفند المجاز كمنهجية وأداة من أدوات المتكلمين في تأويل نصوص صفات الله سبحانه وتعالى، وأن يُبين أن صفات الله سبحانه وتعالى ثابتة له ثبوتاً يليق بجلال الله وعظمته، لا تشابهها صفات

(١) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل ٨/١

(٢) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل ٨٥/١.

(٣) المواقف في علم الكلام ص٢٩٨.

(٤) الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز ص١٣٧.

المخلوقين، وقد بين الإمام ابن القيم آراؤه في نفي المجاز في كتابه الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، وفنَّد القول بالمجاز من أوجه تصل إلى الخمسين وجهاً.

المطلب الثاني: نقد ابن القيم للمجاز

يعتبر الإمام ابن القيم من أبرز العلماء الذين أبطلوا المجاز عموماً، وقد ناقش هذه القضية من أكثر من خمسين وجهاً في كتاب الصواعق المرسلة، وهذه الأوجه فيها تكرار، ويمكن أن يدخل بعضها في بعض، ولكن يجمعها ثلاثة محاور أساسية وهي: حداثة المصطلح، والاستعمال والوضع، والقرينة، وتفصيلها باختصار كما يلي:

المحور الأول: حداثة المصطلح

استدل الإمام ابن القيم على بطلان المجاز بأنه اصطلاح حادث حدث بعد القرون المفضلة الثلاثة الذي ورد تفضيلها في قول النبي صلى الله عليه وسلم "خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ...الحديث"[١] فقال عند ذلك: "فهو اصطلاح محض، وهو اصطلاح حدث بعد القرون الثلاثة المفضلة بالنص، وكان منشؤه من جهة المعتزلة والجهمية، ومن سلك طريقهم من المتكلمين"[٢]، وقال أيضاً: وأما المتأخرين الذين قسموا اللفظ إلى حقيقة ومجاز كابن جني والزمخشري وأبي علي وأمثالهم فهذا اصطلاح منهم لا إخبار عن العرب ولا عن نقلة اللغة وأنهم نقلوه عن العرب[٣].

المحور الثاني: الاستعمال والوضع

ناقش الإمام ابن القيم الوضع بناءً على تفريق القائلين بالمجاز بين الحقيقة والمجاز، وجعلهم اللفظ المستعمل فيما وضع له أولاً هو الحقيقة،

---

(١) أخرجه البخاري في الشهادات باب: لا يشهد على شهادة جور إذا شهد ح(٢٦٥١) ومسلم في فضائل الصحابة باب: فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ح(٢٥٣٥).

(٢) مختصر الصواعق المرسلة ص٢٤٣.

(٣) انظر مختصر الصواعق المرسلة ص٢٤٧.

واللفظ المستعمل في غير ما وضع له أولاً مجاز هو الضابط بين المجاز والحقيقة.

حيث قال ابن القيم: إن هذا يمكن دعواه إذا ثبت أن قوماً من العقلاء اجتمعوا واصطلحوا على أن يسموا هذا بكذا وهذا بكذا، ثم استعملوا تلك الألفاظ بعينها في معانٍ، ثم بعد ذلك اجتمعوا وتواطؤا على أن يستعملوا تلك الألفاظ بعينها في معانٍ أخرى غير المعاني الأول لعلاقة بينها، وقالوا هذه الألفاظ حقيقة في تلك المعاني مجاز في تلك، وهذا لا يمكن أحد إثباته(١).

ولما كان القائلون بالمجاز قد اعتمدوا على أن الحقيقة هي اللفظ المستعمل فيما وضع له أولاً، والمجاز هو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له أولاً، ناقش الإمام ابن القيم مسألة الاستعمال هذه وبين أنه لا يمكن بيان أي الاستعمالين أسبق، حيث قال: إنه ليس مع القائلين بالمجاز إلا الاستعمال، وقد استعمل في هذا وفي هذا، فمن أين لهم أن وضعه لأحدهما سابق على وضعه للآخر، ولو ادعى آخر أن الأمر بالعكس كانت دعواه من جنس دعواهم، وهذا أيضاً يتضمن التفريق بين المتماثلين، وتحكم محض(٢).

المحور الثالث: القرينة

لما كان القائلون بتقسيم الكلام إلى حقيقة ومجاز، وأن المجاز هو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له أولاً بدلالة قرينة تبين ذلك؛ ناقش الإمام ابن القيم مسألة القرينة في ثنايا بحثه عن المجاز فمما قال فيها:

إن اللفظ لا بد أن يقترن به ما يدل على المراد به، والقرائن ضربان: لفظية ومعنوية، والمعنوية نوعان: متصلة ومنفصلة، والمتصلة ضربان: مستقلة وغير مستقلة.

(١) انظر مختصر الصواعق المرسلة ص٢٤٣ وما بعدها، ص٢٨٣.

(٢) انظر مختصر الصواعق المرسلة ص٢٦٤، وما بعدها ص٢٦٥.

والمعنوية إما عقلية وإما عرفية، والعرفية إما عامة وإما خاصة، وتارة يكون العرف عرف المتكلم وعادته، وتارة عرف المخاطب وعادته فما الذي تعتبرون في المجاز من تلك القرائن؟ هل هو الجميع؟ فكل ما اقترن به شي من ذلك كان مجازاً، فجميع لغات بني آدم مجاز، أو اللفظية دون المعنوية، أو العكس، أو بعض اللفظ دون بعض، فلا يذكرون نوعاً من ذلك إلا طولبوا بالفرق بينه وبين بقية الأنواع لغة أو عقلاً أو شرعاً، وكانوا في ذلك متحكمين مفرقين بين ما لا يسوغ التفريق بينه(١).

وبين الإمام ابن القيم أن اللغة تكون كلها مجازاً بناءً على من قال إن اللفظ مع قرينته الصارفة له عن الحقيقة مجازاً فقال: إن كان كل ما دل بقرينته دلالته غير دلالته عند التجرد منها مجازاً؛ لزم أن تكون اللغة كلها مجازاً، فإن كل لفظ يدل عند الاقتران دلالة خاصة غير دلالته عند الإطلاق، وإن فرقتم بين بعض القرائن وبعض لم يمكنكم أن تذكروا أنواعاً منها إلا عرف به بطلان قولكم، إذ ليس في القرائن التي يعينونها ما يدل على أن هذا اللفظ مستعمل في موضعه، ولا فيها ما يدل على أنه مستعمل في غير موضعه(٢).

وتعتبر هذه الخلاصة المبسَّطة هي الفكرة العامة لابن القيم في نفي المجاز، وليس المقصود عرض كامل أدلة ابن القيم في نفي المجاز، وإنما المقصود عرض الفكرة العامة، لفهم موفقه من المجاز، ولبيان ما يلزم ابن القيم مما لا يلزمه ممن ذكره بعض المتأخرين أن لابن القيم رأيان في المجاز كما هو موضوع البحث كما سيأتي في المبحث التالي.

(١) انظر مختصر الصواعق المرسلة ص ٢٧٧.
(٢) انظر مختصر الصواعق المرسلة ص ٢٥٤.

المبحث الثاني: تحقيق القول فيما نسب إلى الإمام ابن القيم من القول بالمجاز

اشتهر الرأي بنفي المجاز بعد الإمام ابن تيمية رحمه، حيث كان من أشهر النافين للمجاز، وقد أخذ عنه هذا الرأي تلميذه ابن القيم كسائر كثير من الآراء التي لا يخرج فيها رأي الإمام ابن القيم عن رأي شيخه الإمام ابن تيمية، وقد ناقش الإمام ابن القيم موضوع المجاز وبيَّن من أوجه عدة تصل إلى خمسين وجهاً إنكاره له، ومع شهرة نفي المجاز عند الإمام ابن القيم؛ فهل كان لابن القيم رأي آخر يُقرُّ فيه بوجود المجاز، وهل كان له مذهبان في المجاز؟ هذا ما تناقله بعض المتأخرين من أن لابن القيم رأيين في المجاز، سواء قلنا إن إحداهما متقدم والآخر متأخر، كما يراه الباحث ابراهيم التركي كما في قوله: "ولما كان ابن القيم قد نُقل عنه إقرار المجاز وإنكاره، فإن ذلك يؤكد أن ابن القيم تابع شيخه أول ما لحق به في إقرار المجاز، ثم لما تحول شيخه عن الإقرار إلى الإنكار تابعه تلميذه في ذلك، وهذا إشارة قوية إلى أن الإنكار قد جاء بعد الإقرار"(١)، أو أن ابن القيم أنكر المجاز على المستوى النظري ومارسه على المستوى العملي كما يراه بعض الباحثين ولعل من أشهر هؤلاء الدكتور عبد العظيم المطعني، حيث يرى أن ابن القيم أنكر المجاز على المستوى النظري ومارسه على المستوى العملي حيث يقول في ذلك: "وكذلك الإمام التلميذ أقر بالمجاز تأويلاً وتصريحاً في مواضع مختلفة من مؤلفاته الأخرى كما سيأتي، ومعنى هذا أن لابن القيم مذهبين في المجاز، مذهباً متعارفاً مشهوراً هو الإنكار، ومذهباً غير مشهور وهو الإقرار"(٢).

(١) إنكار المجاز عند ابن تيمية رحمه الله عرض ودراسة ص٦٦.

(٢) انظر انكار المجاز عند الإمام ابن تيمية وتلامذته بين الإنكار والإقرار ص٢٣.

وعندما نستقرئ آراء الباحثين الذي يرون أن لابن القيم رأيان في المجاز؛ نرى أنها تتوزع على خمسة أدلة وهي كالتالي:

الأول: تأويلات مجازية لنصوص قرآنية نقلها ابن القيم عن بعض السلف ثم ارتضاها مذهباً له.

الثاني: إيراد ابن القيم المجاز عن علماء معتبرين من القرون الثلاثة، وموافقته لهم.

الثالث: ممارسة ابن القيم للمجاز في حرِّ كلامه.

الرابع: وجود مصطلح المجاز في كلام ابن القيم، وتصريحه بأن الكلام ينقسم إلى حقيقة مجاز.

الخامس: تأليفه كتاباً في علم البيان وهو كتاب "الفوائد المشوق إلى علوم القرآن وعلم البيان"، وقد تكلم عن المجاز وأنواعه في أكثر من مائة صفحة مُثبتاً له ومنظراً لأقسامه.

وتعتبر هذه أبرز أدلة من يرى أن لابن القيم رأيان في المجاز، وسنفصّل في ذكر هذه الأدلة ونناقشها مناقشة علمية، حتى ننظر هل تدل على أن لابن القيم رأيان في المجاز أو أن هذه الأدلة لم تستطع إثبات ذلك، وتفصيل ذلك من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: تأويلات مجازية لنصوص قرآنية نقلها ابن القيم عن بعض السلف ثم ارتضاها مذهباً له.

ذهب من يرى أن لابن القيم رأيان في المجاز أن الإمام ابن القيم نقل تأويلات مجازية عن السلف وارتضاها، وهذا يدل أنه يُقرّ بوجود المجاز، لكن المطلع على ما نقله ابن القيم لا يدل على ذلك، فإن ابن القيم أكد على أن القول بالمجاز الاصطلاحي –وهو تقسيم الكلام إلى حقيقة ومجاز– غير معروف في القرون المتقدمة، وإنما هو اصطلاح حادث، وما ذكره ابن القيم مما يُقال أنها تأويلات مجازية، فغاية ما فيها أنه يقصد فيه المعنى اللغوي، أي مما يجوز في اللغة، فقد وضَّح ابن القيم هذا بأوضح عبارة حيث يقول: "وأول من تكلم بالمجاز وألف فيه أبو عبيدة معمر بن المثنى[١] في كتابه "مجاز القرآن" وليس يقصد بالمجاز هنا ما اصطلح عليه الذين قسموا الكلام إلى حقيقة ومجاز، وإنما أراد بالمجاز هنا أي ما يجوز أن يقال فيه ويفسر به كقوله في تفسير قوله تعالى:{ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً}[الفرقان: ٣٢] مجازها: هلا نزل عليه[٢]، وقوله في قوله تعالى: {وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ} [الأنفال: ٤٦] مجازها: وتنقطع دولتكم[٣]، ومثله ما جاء عن الإمام أحمد في كتابه الرد على الجهمية والزنادقة قوله: "أما قوله: {إِنَّا مَعَكُم}[الشعراء: ١٥] فهذا في مجاز اللغة، يقول الرجل للرجل: إنا سنجزي عليك رزقك، إنا سنفعل بك كذا، وأما قوله:{ إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى}[طه: ٤٦] فهذا جائز في اللغة، يقول الرجل الواحد للرجل: سأجزي عليك رزقك، أو سأفعل بك

(١) أبو عبيدة معمر بن المثنى التيمي (١١٠–٢١٠هـ) مولاهم البصري اشتهر بالنحو وعلوم العربية وغالب العلوم كما قال عنه الجاحظ، وكان مكثر من التصانيف. انظر سير اعلام النبلاء ٤٤٥/٩.

(٢) مجاز القرآن ص١٩١

(٣) مجاز القرآن ص٢٤٧.

خيراً"[١]، فلم يكن قصد هؤلاء المجاز الاصطلاحي الذي هو قسيم الحقيقة الذي اصطلح عليه أهل اللغة، وإنما أرادوا ما يجوز في اللغة"[٢].

لذلك يتبين أن ابن القيم عندما ينقل عن السلف مما يُصنِّفه البعض تأويلات مجازية -بالمعنى الاصطلاحي للمجاز- لا يعني ذلك أن الإمام ابن القيم يرى القول بالمجاز بالمعنى الاصطلاحي، وإنما يقصد المعنى اللغوي للمجاز.

المطلب الثاني: إيراد ابن القيم المجاز عن علماء معتبرين من القرون الثلاثة، وموافقته لهم.

يرى الإمام ابن القيم أن القرون الثلاثة هي القرون المعتبرة، وهي المرجع عند الاختلاف والتنازع، وذكر ابن القيم أن المجاز لم يعرف في القرون الثلاثة حيث يقول: "وأهل اللغة لم يصرِّح أحد منهم بأن العرب قسَّمت لغاتها إلى حقيقة ومجاز، ولا قال أحد من العرب قط: هذا اللفظ حقيقة وهذا مجاز، ولا وجد في كلام من نقل لغتهم عنهم مشافهة ولا بواسطة ذلك، ولهذا لا يوجد في كلام الخليل وسيبويه والفراء وأبي عمرو بن العلاء والأصمعي وأمثالهم، كما لم يوجد ذلك في كلام رجل واحد من الصحابة ولا من التابعين ولا تابع التابعين، ولا في كلام أحد من الأئمة الأربعة. وهذا الشافعي وكثرة مصنفاته ومباحثه مع محمد بن الحسن وغيره لا يوجد فيها ذكر المجاز البتة، وهذه رسالته التي هي كأصول الفقه لم ينطق فيها بالمجاز في موضع واحد، وكلام الأئمة مدون بحروفه لم يحفظ عن أحد منهم تقسيم اللغة إلى حقيقة ومجاز"[٣]، وقد اعتمد من يرى ازدواجية ابن القيم في رأيه في المجاز أن هؤلاء الذين اعتمد عليهم ابن القيم في نفي المجاز مارسوا

(١) الرد على الجهمية والزنادقة ص١٠١.
(٢) مختصر الصواعد المرسلة ص٢٨٦.
(٣) مختصر الصواعق المرسلة ص٢٨٦.

المجاز كسيبويه والفراء والشافعي وغيرهم، وراح هؤلاء يذكرون عن سيبويه والفراء والشافعي بعض الأساليب المجازية، بناء على أن ما جاء عنهم من أساليب مجازية هو المجاز الاصطلاحي الذي نفاه ابن القيم ليُظهروا فيه عدم استقصاء ابن القيم لأدلته أو ازدواجيته في موضوع المجاز، حيث ذكر الباحث إدريس بن خويا بعد أن أورد بعض الأساليب المجازية عند علماء اللغة المتقدمين الذين أشار إليهم ابن القيم بقوله: "وإذا عرفنا ذلك؛ فأين ابن القيم من هذه الآراء التي أومأت إلى المجاز وقرائنه، وربما كان بعيداً عن تلك المؤلفات أثناء قوله بعدم وجود ذكر ولا استعمال للمجاز عند هؤلاء العلماء المنتمين –حسب رأيه– إلى أعلام القرون الثلاثة الأولى"(١).

ومن هذا الوجه فإنه ليس غائباً عن ابن القيم ممارسة العلماء المتقدمين من أهل اللغة وغيرهم مما يسميه المتأخرون مجازاً، ولكن ابن القيم يعارض على تسميته مجازاً –بالمعنى الاصطلاحي– بل يرى أن اللفظ مع قرينته حقيقة. فكون المخالف يرى أن في هذا دليل على تقسيم الكلام إلى حقيقية ومجاز؛ فإن هذا لا يلزم ابن القيم، ولا يمكن القول إن لابن القيم رأي آخر في المجاز من خلال استخدام الأساليب المجازية لعلماء ارتضاهم الإمام ابن القيم معياراً.

(١) البحث اللغوي عند ابن القيم ص٤٧٥.

المطلب الثالث: ممارسة ابن القيم للمجاز في حرِّ كلامه.

إذا كان الكلام السابق يتحدث عن عدم الوجاهة العلمية لإلزام الإمام ابن القيم بالقول بالمجاز من أجل استعمال أساليب مجازية من قِبل علماء ارتضاهم الإمام ابن القيم؛ لكن هل استعمالات الإمام القيم نفسه للمجازات الصريحة في كلامه يدل دلالة مؤكدة على أن له رأي في الإقرار بالمجاز والاعتراف به؟ إن بعض الباحثين أشاروا إلى هذا، وأن وجود مجازات في حرِّ كلامه دليل على أنه يرى القول بالمجاز، وقد ذكر الباحث عبد العظيم المطعني أن وجود المجازات في كلام ابن القيم دلالة على أنه يقول بالمجاز، وقد بحث المطعني في كلام ابن القيم وسياقات كلامه واستخرج استعمالات المجاز عند الإمام ابن القيم موزعة على بعض أنواع المجاز منها:

أولاً: تأويلات مجازية من قبيل المجاز العقلي.

ثانياً: تأويلات مجازية من قبيل المجاز اللغوي المرسل.

ثالثاً: تأويلات مجازية من قبيل المجاز اللغوي الاستعاري.

وتفصيل ذلك على وجه التمثيل لا الحصر ما يلي:

أولاً: المجاز العقلي

فقد ذكر الباحث المطعني تعليق الإمام ابن القيم على قوله تعالى:{فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ} [القارعة:٧] فقال: نقل العلامة في إسناد الرضا إلى ضمير العيشة تأويلاً مجازياً ثم رجَّح أن تكون "عيشة" فاعلاً للرضا فعلاً فقال: "وأما العيشة الراضية فالوصف بها أحسن من الوصف بالمرضية، لأنها اللائقة بهم، فشبه ذلك برضاها بهم كما رضوا بها، كأنها رضيت بهم ورضوا بها. وهذا أبلغ من مجرد كونها مرضية فقط فتأمله"(١). ثم قال المطعني في ذلك: "وهذا التأويل الذي ارتضاه العلامة يخرج الآية {فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ}[القارعة:٧] من دائرة المجاز العقلي ويدخلها –قطعاً– في

(١) التبيان في أقسام القرآن ص١٠٢.

دائرة الاستعارة بالكناية، فالمجاز لاحق به فيما فرَّ منه وفيما فرَّ إليه. وإجراء الاستعارة بالكناية في صور المجاز العقلي سائغ جداً، لذلك فإن أبا يعقوب السكاكي يجزم بأن كل ما يمكن حمله على المجاز العقلي باعتبار يمكن حمله على الاستعارة المكنية باعتبار آخر، وهذا القول له وزنه، وللسكاكي منزلته بين البلاغيين كمنزلة سيبويه بين النحاة"(١).

ثانياً: المجاز المرسل

ذكر المطعني قوله: "وللعلامة ابن القيم تأويلات أخرى مفضية إلى المجاز اللغوي المرسل –لا محالة– ومن ذلك: خروج الاستفهام إلى الإنكار، ثم ذكر قول الإمام ابن القيم في قوله تعالى: {فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ} [الإنشقاق:٢٠] فقد قال فيه بالحرف: "إنكاراً على من لم يؤمن بعد ظهور الآيات المستلزمة لمدلولها أتم استلزام"(٢). وقوله تعالى: {أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَلَّنْ نَجْمَعَ عِظَامَهُ} [القيامة:٣] فقال في توجيهه: "فأنكر –سبحانه– عليه حسبانه أن الله لا يجمع عظامه"(٣). وقد عقب المطعني على ذلك بقوله: "والذي نقوله تعقيباً على كلامه: "أن خروج الاستفهام إلى النفي أو الإنكار معدود عند علماء البيان من صور المجاز المرسل الذي علاقته الإطلاق والتقييد. أي أطلق الاستفهام من دلالته على طلب الفهم ثم قُيِّد مرة أخرى باستعماله في الإنكار أو النفي أو غيرهما من المعاني المنصوص عليها في مصنفات البيانيين، وأن الإمام ابن القيم –بهذا– مؤول مجازي خبير بمرامي الكلام ودقائق التراكيب، وكفى بذلك إقراراً بالمجاز وتأصيلاً لوظيفته في البيان"(٤).

(١) إنكار المجاز عند الإمام ابن تيمية وتلامذته بين الإنكار والإقرار ص٢٧.
(٢) التبيان في أقسام القرآن ص١١٤.
(٣) التبيان في أقسام القرآن ص١٥٠.
(٤) إنكار المجاز عند الإمام ابن تيمية وتلامذته بين الإنكار والإقرار ص٣٠.

ثالثاً: المجاز اللغوي الاستعاري

أما التأويلات المجازية المفضية إلى الاستعارة وهي من المجاز اللغوي، فقد ذكر المطعني أن ابن القيم ضارب في هذا المجال بسهم وافر، ومن ذلك في قوله تعالى: {فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ}[البلد:١١] فقد ذكر أنه جاء عن الإمام ابن القيم في قوله تعالى: {فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ}[البلد:١١] "قال مقاتل: هذا مثل ضربه الله يريد: أن المعتق رقبة، والمطعم اليتيم والمسكين، يقاحم نفسه وشيطانه -يعني يغالب ويجالد- مثل أن يتكلف صعود العقبة فشُبَّه المعتق رقبة في شدته عليه بالمكلف صعود العقبة"(١). وقد ذكر المطعني أن ابن القيم ضارب في مجال التأويلات المجازية المفضية إلى الاستعارة وهي من المجاز اللغوي، فقال: "إن في التحليل البلاغي لهذه الآية تأويلاً مجازياً رائعاً، يفضي -لا محالة- إلى المجاز اللغوي الاستعاري، وهذا التأويل يُفضى إلى أن هذه الآية مجاز لغوي من قبيل الاستعارة التمثيلية، شُبِّه فيها الهيئة الحاصلة من فعل التكاليف الشاقة على النفس ببذل الطعام لمستحقيه وتحرير الرقاب من الرق بالهيئة الحاصلة من المشاق التي يتجشَّمها رجل يحاول صعود جبلاً مثلاً، وهذا هو المجاز المركب، وقد صرَّح ابن القيم بالمشبه والمشبه به وكأنه يجري الاستعارة كما يجريها البيانيون"(٢).

ولكن عندما نعود إلى ما ذكره عبد العظيم المطعني من أن استعمال ابن القيم لهذه الأساليب المجازية دليل على أن ابن القيم له رأي في القول في قبول المجاز بدليل أنه مارسه في كلامه؛ فإن استعمال الإمام ابن القيم للأساليب البلاغية كما يسمى عند أهل البلاغة بالتأويلات المجازية، كالمجاز العقلي أو المرسل أو استعماله الاستعارة أو إتيانه بالخبر بمعنى الأمر وغيرها من أساليب اللغة والبلاغة؛ فهذا لا يدل على أن الإمام ابن القيم مقرٌّ

(١) التبيان في أقسام القرآن ص٤٢.

(٢) انكار المجاز عند الإمام ابن تيمية وتلامذته بين الإنكار والإقرار ص٣٣.

بوجود المجاز، فكون أهل البلاغة يسمون ذلك مجازاً، فلا يلزم كل من استعمل ذلك أن يكون مقراً بهذا الاصطلاح –وهو تقسيم الكلام إلى حقيقية ومجاز– فإنه لا يعدو أن استخدم أسلوباً من أساليب العرب التي نزل بها القرآن، فابن القيم يرى أن استخدام اللفظ مع قرينته حقيقة، سواء سماها أهل الاصطلاح مجازاً أو لم يسموها كذلك كما سبق عرضه في نقد ابن القيم للمجاز، وكونه يسمى مجازاً أو غيره لا يلزم هذا الاصطلاح كل من استخدم هذه الأساليب.

ومن تمثيلهم لاستخدام ابن القيم المجاز مع أنه ينفيه بتسمية كتابه "الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة" الذي نفى فيه المجاز، "تسمية مجازية!" فهذا أيضاً ليس دليلاً على أن ابن القيم مقرٌّ بالمجاز، فكون أهل الاصطلاح يسمون ذلك مجازاً، فإن ابن القيم لا يسميه مجازاً فلا يلزمه ذلك، ولا يمكن أن يقال: إنه مقرٌّ به لأجل ذلك.

المطلب الرابع: ورود مصطلح المجاز عند ابن القيم وتصريحه بأن الكلام ينقسم إلى حقيقية مجاز

يرى بعض الباحثين أن ورود كلمة المجاز عند ابن القيم أو تصريحه أحياناً بأن الكلام ينقسم إلى حقيقية ومجاز؛ دليل على أن لابن القيم رأي في قبول المجاز، وعند استقراء النصوص في ذلك نجد أنها على ثلاثة أنواع وهي:

النوع الأول: نصوص ذكر فيها الإمام ابن القيم كلمة "المجاز" وهي أكثر النصوص وهذا سبق بيانه في الجواب على الدليل الثاني وهو (إيراد ابن القيم المجاز عن علماء معتبرين من القرون الثلاثة، وموافقته لهم)

النوع الثاني: نصوص ذكر فيها الإمام ابن القيم شروط صرف اللفظ عن حقيقته إلى مجازه؛ كقوله من ادعى صرف لفظ عن حقيقته إلى مجازه لم يتم له ذلك إلا بأمور:

أ- أن يكون معه دليل عقلي أو نقلي يوجب صرف اللفظ عن حقيقته إلى مجازه.

ب- أن يكون ذلك اللفظ صالحاً لاستعماله في المعنى المجازي، ومحتملاً لذلك المعنى، وإلا كان مبطلاً مفترياً على اللغة والشرع.

ج- أنه لابد أن يسلم ذلك الدليل الصارف عن معارض، وإلا فإذا قام دليل قرآني، أو إيماني، أو عقلي، يبين أن الحقيقة مراده امتنع تركها.

د- أن الشارع إذا تكلم بكلام وأراد خلاف ظاهره وضد حقيقته، فلا بد أن يبين للأمة أنه لم يُرد حقيقته، وإنما أراد مجازه، وذلك بنصب دليل عقلي أو سمعي لهم يبين المراد(١).

فهذا النص وأمثاله ذكره الإمام ابن القيم في مقام الرد ومناقشة الخصم، فلا يلزم أن يكون مقراً به، فكأنه يقول: على فرض صحة تقسيم الكلام إلى حقيقة ومجاز؛ فإنه لا يُصرف لفظ عن حقيقته إلى مجازه إلا بهذه الشروط. وهذه الشروط لا يمكن أن تسمح لأحد بصرف لفظ عن حقيقته إلى مجازه عند التحقيق.

وقريب من هذا النص قول الإمام ابن القيم: "كون اللفظ نصاً يعرف بشيئين أحدهما: عدم احتماله لغير معناه كالعشرة. والثاني: ما اطرد استعماله على طريقة واحدة في جميع موارده، فإنه نص في معناه لا يقبل تأويلاً ولا مجازاً(٢). فهذا النص كذلك لا يدل على اعترافه بالمجاز، وغاية ما يقال فيه أن الإمام ابن القيم ذكر أن النص لا يتطرق إليه التأويل، وحتى على فرض وجود المجاز لا يمكن دخول المجاز في المنصوص.

(١) انظر الصواعق المرسلة ٢٨٨/١ – ٢٩٣، بدائع الفوائد ٣٧٢/٢-٣٧٣.

(٢) انظر بدائع الفوائد ١٤/١.

النوع الثالث: نصوص صريحة في اعتراف الإمام ابن القيم أن الكلام ينقسم إلى حقيقة ومجاز وهذا من أقوى أدلة القائلين بأن الإمام ابن القيم له رأيان في المجاز، وهذه النصوص هي كالتالي:

١- قوله: "العين: يراد بها حقيقة الشيء المدركة بالعيان أو ما يقوم مقام العيان وليست اللفظة على أصل موضوعها، لأن أصلها أن يكون مصدراً وصفة لمن قامت به، ثم عبر عن حقيقة الشيء بالعين، كما عبر عن الوحش بالصيد، وإنما الصيد في أصل موضوعه مصدر من صاد يصيد، ومن هاهنا لم يرد في الشريعة عبارة عن نفس الباري سبحانه وتعالى، لأن نفسه سبحانه غير مدركة بالعيان في حقنا اليوم،.. وأما العين الجارية فمشبهة بعين الإنسان لموافقتها لها في كثير من صفاتها"(١).

٢- قوله لما تكلم عن اليد: "وكذلك الكفار لو كانت عندهم لا تُعقل إلا في الجارحة لتعلقوا بها في دعوى التناقض، واحتجوا بها على الرسول صلى الله عليه وسلم ولقالوا: زعمتَ أن الله تعالى ليس كمثله شيء، ثم تخبر أن له يداً كأيدينا، وعيناً كأعيننا، ولما لم ينقل ذلك عن مؤمن ولا كافر، علم أن الأمر كان فيهم عندهم جلياً ولا خفياً، وأنها صفة سميت الجارحة بها مجازاً، ثم استمر المجاز فيها حتى نسيت الحقيقة، ورب مجاز كثر واستعمل حتى نسي أصله وتركت حقيقته"(٢).

وهذا النص وسابقه يُعتبر فيصلاً في المسألة، ولو ثبت لكان فيه حجة لمن ادعى ذلك، ولكن هذا وسابقه ليس من كلام الإمام ابن القيم ولكنه من كلام السهيلي(٣)، وابن القيم في بدائع الفوائد قد أكثر من النقل عن السهيلي حتى يصعب على القارئ غير المتخصص التفريق بين كلام ابن القيم وكلام

(١) انظر بدائع الفوائد ١٨٧/١.

(٢) بدائع الفوائد ١٨٩/١.

(٣) عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد السهيلي الأندلسي (٥٠٨-٥٨١هـ) كف بصره وهو ابن سبع عشرة سنة، وكان عالما بالعربية واللغة والقراءات بارعا في ذلك، وقد تصدر للإقراء والتدريس والحديث، وله عدة مصنفات. انظر الوافي بالوفيات ١٠٠/١٨ .

السهيلي، بل أحياناً يبتدئ الفصل بكلام السهيلي دون الإشارة أنه من كلامه، وبعد كلام طويل يقول: هكذا قال السهيلي[١]. فحكاية الإمام ابن القيم وإيراده لأقوال العلماء الذين ذكروا المجاز دون مناقشتها كما ذكر عن السهيلي في بدائع الفوائد وغيره؛ لا يلزم أنه مقرٌّ بما قاله هؤلاء من القول بالمجاز، فإن إيراد القول دون منا قشته أو الوقوف عنده لا يلزم الإقرار به، كما أن ابن القيم يورد أقوال الفرق ويحكي تأويلاتهم أحياناً دون مناقشتها فلا يلزم أن يكون له رأيان فيها. فليس في هذه النصوص حجة لمن قال إن لابن القيم رأيان في المجاز، والمطلع على كتب الإمام ابن القيم بعمومها يستبعد مثل هذا الرأي، ولا يمكن أخذ القول والمنهج والطريقة لعالم إلا بالوقوف على عامة كلامه وألفاظه، وأما الوقوف على نصوص دون أخرى واستخراج النتائج منها فمنهج غير دقيق.

المطلب الخامس: تأليفه لكتاب الفوائد المشوق إلى علوم القرآن وعلم البيان

يعتبر تأليف هذا الكتاب لابن القيم من أقوى أدلة القائلين بأن لابن القيم رأيان في المجاز، حيث تكلم ابن القيم عن المجاز وأقسامه في أكثر من مائة صفحة[٢]، وممن اعتمد على هذا الكتاب في أن لابن القيم رأيان في المجاز الباحث أحمد حامد البقري[٣]، وقد طبع الكتاب لأول مرة بتصحيح الأستاذ محمد بدر الدين النعساني، وطبع في طبعته الأولى عام ١٣٢٧هـ، وذكره الأستاذ حامد الفقي في مقدمة إغاثة اللهفان، والأستاذ أحمد عبيد في مقدمة روضة المحبين، وقال بعد ذكره له: "وذكر في كشف الظنون أن له كتاباً اسمه الإيجاز ولعله هذا"[٤] وقال بكر أبو زيد –وهو من المتخصصين في

(١) انظر على سبيل المثال بدائع الفوائد ١/١٨٧.
(٢) انظر الفوائد المشوق إلى علوم لقرآن وعلم البيان ص١٤–١٢٧.
(٣) انظر ابن القيم اللغوي، أحمد البقري ص٢١٥، ٢٢٣.
(٤) انظر ابن قيم الجوزية حياته آثاره موارده ص٢٩٠.

ابن القيم- عن كتاب الفوائد المشوق: لم أر من ذكره قبل صاحب كشف الظنون[١]، وتبعه البغدادي[٢] في هداية العارفين ولم أره عند غيرهما[٣].

ولو ثبت هذا الكتاب لابن القيم لكان فيصلاً في النزاع، ولكن عند التحقيق؛ فإن هذا الكتاب لا يمكن نسبته لابن القيم للأسباب التالية:

١- لم يشر ابن القم قط لكتاب "الفوائد المشوق" بالاسم أو الإشارة إلى موضوع الكتاب في أي كتاب من كتبه.

٢- لم يشر أحد من المترجمين المعاصرين لابن القيم من تلامذته كالصفدي أو ابن رجب، أو القريبين من عصره إلى أن هذا الكتاب من مؤلفات ابن القيم.

٣- يختلف أسلوب الكتاب ومنهجه في التأليف عن الطريقة المعهودة من ابن القيم رحمه الله تعالى في غالب كتبه، فليست لغته لغة ابن القيم المعروفة في عموم كتاباته.

٤- وجود أحاديث ضعيفة وموضوعه في الكتاب، ويستبعد أن ابن القيم يوردها ويسكت عنها وهو عالم بالأحاديث وله كتاب في التصحيح والتضعيف وهو كتاب "المنار المنيف في الصحيح والضعيف".

وبهذا يتبن بُعد نسبة كتاب "الفوائد المشوق" إلى ابن القيم، على أن من الباحثين من جزم بأن كتاب الفوائد المشوق ما هو إلا مقدمة كتاب ابن النقيب شيخ أبي حيان الأندلسي في علوم البلاغة والتي جعلها مقدمة تفسيره الكبير للقرآن الكريم[٤].

---

(١) انظر كشف الظنون ٢٠٦/١.

(٢) انظر هداية العارفين ١٥٨/٢.

(٣) انظر ابن قيم الجوزية حياته آثاره موارده ص٢٢١.

(٤) وهو الذي رجحه الباحث زكريا سعيد في بحث قدمه بهذا الخصوص بعنوان "الفوائد المشوق هو مقدمة تفسير ابن النقيب" مجلة معهد المخطوطات العربية العدد ٣٥ ص٦١.

الخاتمة:

وبعد هذه الجولة السريعة في البحث أعود لأسجل أهم النتائج التي انتهى إليها هذا البحث:

- يُعتبر الإمام ابن القيم من أشهر النافيين لوقوع المجاز في اللغة والقرآن، وهو بهذا قد تابع شيخه الإمام ابن تيمية في هذا.
- يرى الإمام ابن القيم أن المجاز وسيلة من وسائل المتكلمين في نفي الصفات الإلهية، لذلك فقد توسع في مناقشة هذا الموضوع وحاول إبطاله من أوجه كثيرة.
- ليس لابن القيم إلا رأي واحد في المجاز، وهو نفي المجاز، ولكن ادعى بعض الباحثين المعاصرين أن لابن القيم رأيان في المجاز، رأي في النفي على المستوى النظري، ورأي بالقبول على المستوى الممارسة والعمل.
- اعتمد من قال أن لابن القيم رأيين في المجاز على أدلة من أبرزها:

أ-نقلُ ابن القيم لتأويلات مجازية وعبارات مجازية لعلماء من القرون المفضلة وقبولها.

ب- استعمالات ابن القيم لأساليب مجازية في كتاباته وعباراته، إضافة إلى تصريحه أحياناً بتقسيم الكلام إلى حقيقية ومجاز.

ت- تأليفه لكتاب الفوائد المشوق إلى علوم القرآن وعلم البيان.

- عند التحقيق فإن كل هذا لا يدل على أن لابن القيم رأيين في المجاز، وإنما له رأي واحد وهو نفي المجاز وذلك لما يلي:

أ- نقلُ ابن القيم للتأويلات المجازية أو العبارات المجازية لا يعني أنه يُقر بالمجاز الاصطلاحي الذي هو تقسيم الكلام إلى الحقيقة ومجاز، وغاية ما فيه أنه أراد المعنى اللغوي أي ما يجوز في اللغة، وتسمية المخالف لذلك مجازاً بالمعنى الاصطلاحي؛ لا يلزم أن يكون ابن القيم يُقر بهذا التقسم .

ب- استعمالات ابن القيم لأساليب المجازية لا يعني أنه مُقر بالمجاز الاصطلاحي، وإنما لا يعدو أنه استخدم أسلوباً من أسالب العرب في الاستعارة أو التشبيه أو غيرها، وكون المخالف يُسمي هذا مجازاً بالمعنى الاصطلاحي؛ فإن هذا لا يلزم ابن القيم، وما ذُكر عن إيراد نصوص من ابن القيم تفيد بتقسيم الكلام إلى حقيقة ومجاز؛ فإن هذه ليست نصوصاً لابن القيم فلا تلزمه، وإن كان أوردها في كتبه.

ت- لا يثبت أن لابن القيم كتاباً أقر فيه بالمجاز، وما ذكر عن كتاب "الفوائد المشوق إلى علوم القرآن وعلم البيان" فلا تصح نسبته إلى ابن القيم .

مراجع البحث

- ابن القيم اللغوي، أحمد البقري، منشأة المعارف، الإسكندرية.
- ابن قيم الجوزية حياته آثاره موارده، بكر بن عبد الله أبو زيد، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز، عز الدين بن عبد السلام، الناشر: المكتبة العلمية، المدينة المنورة.
- إنكار المجاز عند ابن تيمية رحمه الله عرض ودراسة، ابراهيم بن منصور التركي، دار كنوز اشبيلية، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٣٩هـ.
- إنكار المجاز عند الإمام ابن تيمية وتلامذته بين الإنكار والإقرار، عبد العظيم المطعني، مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- الإيضاح في علوم البلاغة، جلال الدين محمد بن سعد الدين بن عمر القزويني، دار إحياء العلوم، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٩٩٨م.
- البحث اللغوي عند ابن القيم، إدريس بن خويا، بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه، جامعة وهران، الجزائر،١٤٣٣هـ.
- بدائع الفوائد، ابن قيم الجوزية، ضبط نصه وخرج آياته: أحمد عبد السلام، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- التبيان في أقسام القرآن، ابن القيم، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت.
- التعريفات، علي بن محمد الجرجاني، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٨٥م.
- التوقيف على مهمات التعاريف، محمد بن عبد الرؤف المناوي، تحقيق: محمد رضوان، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع، السيد أحمد الهاشمي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

- الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة، زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، تحقيق: مازن المبارك، دار الفكر المعاصر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- الرد على الجهمية والزنادقة، الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: د. عبد الرحمن عميرة، دار اللواء، الرياض، الطبعة الثانية، ١٩٨٢م.
- الصاحبي في فقه اللغة، ابن فارس، الناشر: محمد علي بيضون، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- صحيح البخاري، محمد إسماعيل البخاري، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، بيت الأفكار الدولية، الرياض، ١٩٩٨م.
- صحيح مسلم، الإمام مسلم الحجاج، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، مؤسسة قرطبة، الطبعة الأولى،١٤٢١ هـ.
- الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، ابن قيم الجوزية، تحقيق: علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الثالثة، ١٩٩٨م .
- علوم البلاغة البيان والمعاني والبديع، أحمد مصطفى المراغي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٤هـ.
- الفوائد المشوق إلى علوم لقرآن وعلم البيان، منسوب لابن القيم، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.
- الفوائد المشوق هو مقدمة تفسير ابن النقيب، زكريا سعيد، مجلة معهد المخطوطات العربية، العدد ٣٥، القاهرة، ١٤١٢هـ.
- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، أبو القاسم أحمد الزمخشري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ.
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله المعروف بحاجي خليفة، دار الكتب العلمية.
- لسان العرب، دار صادر، بيروت.

- المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، ضياء الدين نصر الله بن محمد بن الأثير، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، ١٩٩٥م.
- مجاز القرآن، أبو عبيدة معمر بن المثنى، تحقيق: محمد فؤاد سزكين، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٣٨١هـ.
- مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، ابن قيم الجوزية، اختصره: محمد الموصلي، دار الندوة الجديدة، بيروت، ١٩٨٤م.
- المزهر في علوم اللغة وأنواعها، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٨ م.
- المواقف في علم الكلام، عبد الرحمن بن أحمد الإيجي، عالم الكتب، بيروت.
- نهاية الإيجاز في دراية الإعجاز، فخر الدين الرازي، تحقيق: بكري شيخ أمين، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٥م.
- هداية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل باشا البغدادي، منشورات مكتبة المثنى، بغداد.
- الوافي بالوافيات، صلاح الدين الصفدي، تحقيق: أحمد الأرناؤط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، ٢٠٠٠م.

ثانياً :
الحديث وعلوم القرآن